

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسوان ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٦٥ م<sup>٢</sup> بمنطقة خور عواضة - مدينة أسوان - محافظة أسوان ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف ، والمقام عليها مسجد الرحمة ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مدبولي

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT




PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



محافظة الإسكندرية  
 الوحدة المحلية لمركز ومدينة الإسكندرية  
 إدارة التخطيط  
 منطقة خور عوارضة

كورنيش عوارض المنطقة  
 كورنيش عوارض المنطقة

الحد البحري بطول ٥٥م شارع عرض ١م  
 الحد الشرقي بطول ٤٥م شارع  
 الحد الشمالي بطول ٥٥م شارع  
 الحد الغربي بطول ٤٥م شارع  
 بمساحة ٥٥٥٠م<sup>٢</sup> تقريبا